

DISCLOSURE - A R B K - I C A G - 1615 ١٥٧

الرقم ب/١٠/٤٣٩

التاريخ ٢٠٠٧/٥/١٥
هيئة الأوراق المالية
البنوك الإدارية
السجل
٢٠٠٧
الرقم التسلسلي ٧٧٤٩
رقم الملف
الجهة المختصة

السادة/ هيئة الأوراق المالية المحترمين
عمان - الاردن

تحية طيبة وبعد،،

بخصوص التنمية النهائية بين مؤسستا والسادة البنك العربي. نعلمكم بأنه تم توقيع الاتفاقية النهائية بتاريخ ٢٠٠٧/٥/١٥ المرفق صورة عنها وان ابرز ما تضمنته الاتفاقية ما يلي:-

أولاً: اعتبار تملك البنك العربي لموقع الرصيفة مقابل ٤,٢٠٠,٠٠٠ دينار (اربعة ملايين ومائتا الف دينار) تسديداً نهائياً للمديونية على حسابات الشركة الصناعية التجارية الزراعية/ الانتاج.

ثانياً: ان يقوم البنك العربي بدفع ١,٥٠٠,٠٠٠ دينار (مليون وخمسمائة الف دينار) للشركة متضمنة التعويض وفرق السعر ودعم صندوق الادخار لعمال وموظفي شركة الانتاج. ان الخطوات التي وردت أعلاه من شأنها ان تضع حسابات الشركة كدائنة وغير مدينة.

ثالثاً: رفع اشارة الحجز التحفظي عن أموال الشركة المنقولة وان يقوم الطرفين باسقاط الدعاوي واعتبارها منقذة.

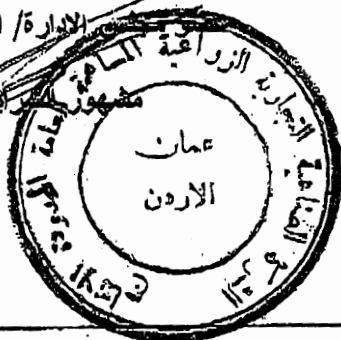
ان اوضاع الشركة أصبحت مضجعة جداً من حيث:-

أ - ان نقل مصانع الشركة الى المفرق وتخفيض المصاريف السنوية للشركة بما لا يقل عن ١,٢٥٠,٠٠٠ دينار سنوياً سيحسن من انتاجية الشركة وقدرتها التنافسية بعد ان تكون قد استكملت اعادة الهيكلة والتي شرعت بها منذ عامين.

ب- ان مجمع الحصين الصناعي العائد للشركة في المفرق قد أصبح ضمن المنطقة الاقتصادية الخاصة والتي تم اطلاقها قبل عدة أشهر مما كان له اكبر الاثر على موجودات الشركة وخاصة ان مجمع الحصين الصناعي يتألف من ٥٠٠ دونم تم استثمار حوالي ١٤ مليون دينار في المجمع من بنية تحتية كاملة ومتكاملة من طرق ومياه وكهرباء واتصالات.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،

الادارة/ المدير العام



السيد سمير أبو لغد
٥/٧

مرفق صورة عن الاتفاقية

نسخة/ السادة المحاسبون المتحدون/ السيد سمير أبو لغد
نسخة/ محامي الشركة الاستاذ ناظم نعمة

١٥



Certificate
No: Q 13083

ص.ب. ٦٠٦٦ عمان ١١١١٨ - الاردن
تلكس: 41434-41508 ICA JO
http:// www.ica-jo.com

عمان - الادارة العامة
هاتف ٤٦٥٧٧٤٤ / ٤٦٥٥٤٤٦ ٠٠٩٦٢ ٦
فاكس ٤٧٣٣١٠٥ / ٤٦٥٧٧٤٧ ٠٠٩٦٢ ٦
الرصيفة - ادارة المصانع
هاتف ٣٧٤١٩٤٥ / ٣٧٤١٩٦٧ ٠٠٩٦٢ ٥
فاكس ٣٧٤١١٩٨ / ٣٧٤١١٩٨ ٠٠٩٦٢ ٥

00962 6 4619827

اتفاقية تسوية

عقدت هذه الاتفاقية في عمان يوم الموافق ٢٠٠٧/٥/١٥ فيما بين

١- البنك العربي ش.م.ع
ويشار إليه بموجب هذه الاتفاقية بالفريق الأول

٢- الشركة الصناعية التجارية الزراعية / الانتاج
ويمثلها السيد رئيس ومشارك الادارة، إليها بموجب هذه الاتفاقية بالفريق الثاني

بما أن ذمة الفريق الثاني مشغولة تجاه الفريق الأول برصيد تسهيلات مصرفية منحت من قبل الفريق الأول للفريق الثاني بناءً على طلبه ، وقد أقام الفريق الأول الدعوى البدائية الحقوقية رقم (٢٠٠٥/١٢٦٩) بداية حقوق عمان بمواجهة الفريق الثاني للمطالبة بهذا الرصيد البالغ (٣٧٥١) ألف دينار أردني حتى تاريخ إقامة الدعوى إضافة لما يترتب عليه من فوائد حتى السداد التام .

وبما أنه قد صدر قرار حكم في الدعوى المشار إليها أعلاه عن محكمة بداية حقوق عمان يتضمن الحكم بإلزام الفريق الثاني بأن يدفع للفريق الأول مبلغاً وقدره (٣٤٩٣٦٧١) دينار ثلاثة ملايين وأربعمائة وثلاثة وتسعون ألفاً وستمئة وواحد وسبعون دينار إضافة لما يترتب على هذا المبلغ من فوائد قانونية وحتى السداد التام .

وبما أن الفريق الأول قد قام بالتنفيذ على عقارات الفريق الثاني الموضوعة تأميناً لهذه الالتزامات ذات الأرقام (١٨ ، ١٧ ، ٨٦ ، ٦٨ ، ١٥ ، ١٢١) حوض (٤/خروبة الشرقي) وقد أحييت هذه العقارات بالنتيجة على الفريق الأول بمبلغ وقدره (٤٢٠٠) ألف دينار وسجلت باسمه بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٧ ، وبما أن الفريق الثاني قد أقام الدعوى البدائية الحقوقية رقم (٢٠٠٦/٣٢٧٣) بداية حقوق عمان بمواجهة الفريق الأول للمطالبة بمبلغ (٨٤) مليون دينار أردني ومنع مطالبه بمبلغ (٤) مليون دينار وإجراء المحاسبة .

وبما أنه قد توافرت الرغبة لدى الفريقين في إنهاء كافة الأمور المشار إليها أعلاه وتسويتها بما فيها الدعوى المقامة من الفريق الثاني بمواجهة الفريق الأول بإسقاطها من الفريق الثاني وتنفيذ الفريق الثاني لقرار الحكم الصادر بمواجهته في الدعوى رقم (٢٠٠٥/١٢٦٩) بداية عمان رضائياً ، فقد تم الاتفاق بين الفريقين على ذلك وفقاً للأسس والشروط التالية :-

١- تعتبر مقدمة هذه الاتفاقية جزءاً لا يتجزأ منها وتقرأ معها .

٢- من المتفق عليه بين الفريقين بأن هذه الاتفاقية لا تمثل تجديداً للدين المحكوم به والمترتب بذمة الفريق الثاني تجاه الفريق الأول والمشار إليه في مقدمة هذه الاتفاقية وإنما هي آلية لتسديده وتنفيذ قرار الحكم الصادر في الدعوى البدائية الحقوقية رقم (٢٠٠٥/١٢٦٩) بداية حقوق عمان المتعلقة به رضائياً وإنهاء الدعوى البدائية الحقوقية رقم ٢٠٠٦/٣٢٧٣ المقامة من الفريق الثاني بمواجهة الفريق الأول بإسقاطها إسقاطاً نهائياً .

من المتفق عليه بين الفريقين بأن يلتزم الفريق الثاني بتسديد كافة الالتزامات المترتبة بذمته تجاه الفريق الأول المحكوم بها والمشار إليها في مقدمة هذه الاتفاقية على النحو التالي :-
١- اعتبار تملك البنك العربي / الفريق الأول للعقارات التي تم التنفيذ عليها من قبله كافة بما فيها تلك التي تحمل الأرقام (١٨ ، ١٧ ، ٨٦ ، ٦٨ ، ١٥ ، ١٢١) حوض (٤/خروبة الشرقي) من أراضي الرصيفة بقيمتها التي ألت بها للفريق الأول



والبالغة (٤٢٠٠) ألف دينار تسديداً نهائياً لكافة التزامات الفريق الثاني تجاه الفريق الأول حتى تاريخ هذه الاتفاقية ، وبالتالي وتنفيذاً لذلك إبقاءها ملكاً دائماً للبنك العربي وعدم منازعته في ملكيته لها وبحيث يلتزم الفريق الثاني بإسقاط حقه في الطعن في إجراءات التنفيذ التي تمت على هذه العقارات واعتبارها صحيحة إضافة إلى إسقاطه لحقه في طلب استرداد هذه العقارات وفقاً للحق الممنوح له بمقتضى أحكام قانون وضع الأموال غير المنقولة تأميناً للدين وبحيث يلتزم الفريق الثاني باستصدار قرار موافقة من مجلس إدارته على ذلك وتحمله المسؤولية بمواجهة الفريق الأول عما يلحق بالفريق الأول من أضرار أو التزامات أياً كان نوعها بالغاً ما بلغت قيمتها نتيجة إخلاله بالتزاماته هذه .

ب- في حال قيام الفريق الثاني بتنفيذ التزاماته المشار إليها في البند (١/٣) أعلاه إضافة إلى التزامه بإسقاط الدعوى البدائية الحقوقية رقم (٢٠٠٦/٣٢٧٣) بداية حقوق عمان المقامة منه بمواجهة الفريق الأول إسقاطاً نهائياً فإن الفريق الأول ومراعاة منه للآثار السلبية والظروف المعيشية الصعبة التي لحقت بموظفي الفريق الثاني وأسره نتيجة التنفيذ على أموال الفريق الثاني ونتيجة الفرق ما بين القيمة التقديرية لهذه العقارات والقيمة التي آلت بها للبنك فإنه يلتزم بدفع مبلغ وقدره (مليون ونصف دينار أردني) إلى الفريق الثاني ضمن الشروط والمحددات التالية:-

- مبلغ (٥٠٠) ألف دينار تدفع مباشرة لشركة الانتاج فور قيامها بالإجراءات التي تسقط حقه في استرداد العقارات التي آلت ملكيتها للبنك وإسقاطها لحقها بالطعن في إجراءات التنفيذ عليها وتعهدها بعدم إقامتها لأي دعوى بمواجهة البنك بذلك واستصدار موافقة وتعهد من قبل مجلس إدارتها على ذلك وإسقاطها للدعوى البدائية رقم (٢٠٠٦/٣٢٧٣) بداية حقوق عمان المقامة منها بمواجهة البنك العربي إسقاطاً نهائياً .

- مبلغ (٥٠٠) ألف دينار تدفع دعماً لصندوق ادخار العاملين في الشركة المذكورة وبعد أن تلتزم الشركة بتزويد البنك العربي بتفويض خطي بذلك وبعد قيامها بالتزاماتها المشار إليها في الفقرة أعلاه .

- مبلغ (٥٠٠) ألف دينار توضع وبدون فوائد تأميناً للالتزامات الشركة المتحدة لصناعة السلفوكيماويات والمنظفات والكفالات الصادرة عن البنك بناءً على طلب الشركة المتحدة لصناعة السلفوكيماويات والمنظفات ولصالح جهات عديدة وأي كانت هذه الجهات وبحيث يعاد منها ما يعادل (٥٠%) من قيمة كل كفالة يتم إعادتها و/أو إلغائها من قبل الشركة المتحدة لصناعة السلفوكيماويات وبحيث يبقى الباقي بعد ذلك حتى تسديد كامل التزامات الشركة المذكورة وتعاد إلى شركة الانتاج / الفريق الثاني في حال التزام شركة الانتاج والشركة المتحدة لصناعة السلفوكيماويات والمنظفات بتسديد كافة التزاماتها تجاه البنك العربي وبحيث تلتزم شركة الانتاج بتزويد الفريق الأول بموافقة مجلس إدارتها على ذلك وكذلك تزويده بموافقة شركة السلفوكيماويات على إعادتها وتحويلها لشركة الانتاج بعد تسديد التزاماتها ويكون للبنك الحق باستردادها وعدم اعتبارها تسديداً عن التزامات الشركة المتحدة لصناعة السلفوكيماويات حال إخلال الشركة المذكورة و/أو شركة الانتاج بأي من التزاماتها تجاه البنك العربي / الفريق الأول.

موافقة البنك العربي على قبول واعتبار تملكه للعقارات التي آلت ملكيتها إليه كتسديد نهائي للالتزامات شركة الانتاج تجاهه مشروط بالتزام الشركة المذكورة بتنفيذ كافة التزاماتها المشار إليها أعلاه وبحيث يكون من حق البنك العربي في حال إخلال الشركة بأي من التزاماتها المطالبة بكامل حقوقه كاملة دون أي اعتبار لأي إعفاءات أو تنازلات



22

قدمها البنك للشركة ومضافا إليها أية مبالغ قام الفريق الأول بدفعها لها بموجب هذه الاتفاقية وذلك بتنفيذ قرار الحكم الصادر لصالحه في الدعوى المشار إليها أعلاه ووفق ما يراه مناسبا .

٥- يقر الفريق الثاني أنه بتوقيعه على هذه الاتفاقية فإنه يسقط حقه في الطعن في إجراءات التنفيذ على عقاراته ذات الأرقام (١٨ ، ١٧ ، ٨٦ ، ٦٨ ، ١٥ ، ١٢١) حوض (٤/خروبة الشرقي) من أراضي الرصيفة والتي تمت لدى دائرة أراضي الرصيفة ويعتبرها صحيحة وقانونية ويلتزم بعدم إقامة أية دعوى بهذا الخصوص ، كما وأنه يقر بإسقاطه لحقه في طلب استرداد هذه العقارات ضمن المدة القانونية المحددة بالمادة (١٣) من قانون وضع الأموال غير المنقولة تأمينا للدين إقرارا نهائيا لا رجعة فيه مسقطا بالتالي حقه بإثارة أي دفع شكلي و/أو قانوني يتعلق بمضمون هذا الإقرار بما في ذلك إسقاطه لحقه في طلب توجيه يمين كذب الإقرار .

٦- يقر الفريق الثاني بأنه لم تعد له على العقارات ذات الأرقام (١٨ ، ١٧ ، ٨٦ ، ٦٨ ، ١٥ ، ١٢١) حوض (٤/خروبة الشرقي) أية حقوق أو منافع حاضرة و/أو مستقبلية ، وأنه يتعهد بالتالي بعدم معارضة الفريق الأول في التصرف بها تصرف المالك بأي وجه من أوجه التصرف و/أو باتخاذ أي إجراء أيا كان نوعه يؤثر في ملكية الفريق الثاني لها و/أو يهددها بما في ذلك التزامه بعدم الطعن في إجراءات التنفيذ عليها وعدم إقامة أية دعوى لذلك وعدم استردادها وبحيث يكون مسؤولا بمواجهة الفريق الأول عن كافة الأضرار والآثار والالتزامات المادية والقانونية المترتبة على إخلاله بذلك أيا كان نوعها و/أو مهما بلغت قيمتها وأن الفريق الثاني يتعهد بتسليم هذه العقارات خالية من الشواغل الواقعية والقانونية خلال ٨ أشهر من تاريخ توقيع هذه الاتفاقية .

٧- من المتفق عليه بين الفريقين بأن أية إعفاءات و/أو تنازلات و/أو التزامات و/أو تعهدات قدمها الفريق الأول للفريق الثاني بموجب هذه الاتفاقية مشروط بقيام الفريق الثاني بتنفيذ كافة التزاماته المحددة في هذه الاتفاقية بما فيها إسقاطه لحقه في الطعن في إجراءات التنفيذ على العقارات ذات الأرقام (١٨ ، ١٧ ، ٨٦ ، ٦٨ ، ١٥ ، ١٢١) حوض (٤/خروبة الشرقي) من أراضي الرصيفة ودائرة أراضي الرصيفة وعدم إقامة أي دعوى بهذا الخصوص وعدم تقديم أي طلب لاستردادها إضافة إلى التزامه بإسقاط الدعوى البدائية الحقوقية رقم ٢٠٠٦/٣٢٧٣ بداية حقوق عمان المقامة بمواجهة الفريق الأول إسقاطا نهائيا دون رسوم أو أتعاب وأنه في حال تخلف الفريق الثاني عن تنفيذ أي من التزاماته بموجب هذه الاتفاقية فإن أية إعفاءات و/أو تعهدات و/أو التزامات و/أو تنازلات قدمها الفريق الأول للفريق الثاني تعتبر كأن لم تكن ويكون من حق الفريق الأول الرجوع على الفريق الثاني بكامل حقوقه إضافة إلى حقه بالرجوع على الفريق الثاني بالمطالبة بالتعويض عما يرتبه إخلال الفريق الثاني بالتزاماته من أضرار تجاه الفريق الأول وبقيمة أية التزامات مالية مهما بلغت قيمتها أيا كان نوعها تترتب على الفريق الأول تجاه أي كان نتيجة استرداد هذه العقارات و/أو الطعن في إجراءات التنفيذ عليها و/أو إقامة أية دعوى بذلك في أي وقت كان بعد تاريخ توقيع هذه الاتفاقية .

٨- يتعهد الفريق الأول برفع إشارة الحجز التحفظي عن المركبات العائدة للفريق الثاني في الدعوى رقم (٢٠٠٥/١٢٦٩) بعد توقيع هذه الاتفاقية .

٩- من المتفق عليه بين الفريقين أن الفريق الثاني وفور توقيعه لهذه الاتفاقية يكون ملزما بإسقاط الدعوى البدائية الحقوقية رقم ٢٠٠٦/٣٢٧٣ المقامة منه بمواجهة الفريق الأول إسقاطا نهائيا .



من المتفق عليه بين الفريقين أنه في حال ملل الفريق الثاني و/أو عدم التزامه بتنفيذ أي من التزاماته تجاه الفريق الأول بموجب هذه الاتفاقية فإن للفريق الأول الحق بتنفيذ قرار الحكم الصادر في الدعوى البدائية الحقوقية رقم (٢٠٠٥/١٢٦٩) بداية عمان لدى دوائر التنفيذ المختصة دون حاجة إلى إشعار الفريق الثاني بذلك وأن حقه بالتنفيذ لهذا القرار وتحصيل كامل حقوقه المحكوم بها يبقى قائماً وأن توقيع هذه الاتفاقية لا يحول دون حق الفريق الأول بهذا التنفيذ

١١- من المتفق عليه بين الفريقين بأن أية طوابع تترتب على هذه الاتفاقية تكن من مسؤولية الفريق الثاني .

١٢- يقر الفريق الثاني بأنه لا توجد له أية حقوق و/أو منافع خلاف ما ذكر في هذه الاتفاقية وأنه يسقط بالتالي حقه في إثارة أي دفع شكلي و/أو قانوني يتعلق بمضمون هذه الاتفاقية بما في ذلك إسقاطه لحقه في طلب توجيه يمين كذب الإقرار .

١٣- تتألف هذه الاتفاقية من مقدمة وثلاثة عشر بنداً بما فيها هذا البند .

بالرضا والإيجاب والقبول التامين تم توقيع هذه الاتفاقية من الفريقين التزاماً منهما بما جاء فيها من بنود وأحكام ، تحريراً في ١٥ / ٥ / ٢٠٠٧ .



الفريق الثاني

الشركة الصناعية التجارية الزراعية / الانتاج
يمثلها السيد



إصدار دة هيئة تدوين العقد عليه الادارة
شركة الانتاج بصفتي مديره في منزله
المه
ناظم نون
١٥/٥/٢٠٠٧